

4669 - صفة الرضاع المحرم وما يترتب عليه - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

اه هذا سؤال بعثت به الاخت انعام سلمان من بغداد بالعراق تقول لي اخت اكبر مني سنا. هم. وقد وضعت ولدا ولا زلت انا في سن الرضاعة فكانت اختي تأتي البنا في البيت فتقوم امي بارضاع ابنها معي. ابن اختها. هم. وزوجة خالي تحضر احيانا الى اختي فتقول

- 00:00:00

بارضاع ابنها الذي هو ابن خالي مع ولدها مع ولد اختها وزوجة خالي. نعم. زوجة خالي. زوجة خالي تحضر احيانا الى اختي فتقوم بارضاع ابنها الذي هو ابن خالي مع ولدها مع ولد اختها. ايه. نعم. مم. ففي هذه الحالة هل يكون جميع ابناء خالي اخوة لي ويحرم -

00:00:25

عليه ام يحل لي الزواج ممن عدا الذي رضع معي من اختي وهل وهل اصبح اختا لجميع اولاد اختي اذا كانت الوالدة نعم السائلة ابن

اختها رضاعا تاما او اكثر - 00:00:49

من حولين فان هذا الربيع من الاخت تكون اخا للسائلة. نعم. ارضعته امها يكون اخا لها. فجميع اولاد اختها الذين ارضعتهم امها معها حين رضاعها او مع غيرها من اولاد امها يكونوا اخوة لها. يكونوا اخوة للسائلة. نعم. فابن اختها الذي رضع من امها وظاعا تاما -

00:01:10

يكون اولى اختها وهي خالته ويكون اخا لها من جهة الرضاء محرما لها. نعم. وهكذا اولاد خالها اذا كان زوجة خالها آ معها اولاد ارض

رأته امها فاذا كان امها رضعته هم اخوة لها من اولاد خالها نعم ويحرص ذلك بمن ارضعته امها فقط - 00:01:32

اما بقية اولاد خالها اللي ما رضعوا هم حلال ولا لا تزوج منهم لا بأس لكن نفس الاولاد الذين رضعوا من امها معها او مع اولاد قبلها او

بعدها هؤلاء يكونوا اخوة لها. له ما كان من اولاد خالها لم يرضعوا فانهم حل ان يتزوجوها لعدم رضاع المحرم. ان كان - 00:01:52

ان كانت امه ارضعت اولاد خاله فهم اخوة لها. نعم. وكذا ولد اختها الذي ارضعته امها يكون اخا لها. وان كانت اخته ارضعت اولاد خالها

فهي خالتهم لكن بشرط ان يكون الرضاعة خمس مرات فاكثر. وفي الحولي. والذين في الحولين والذين لم يرضعوا لا من اختها ولا

من امها ليسوا محارم. لها ان تتزوج - 00:02:12

من اولاد خاله الذي ما رضعوا من اختها ولا رضعوا من امها. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:02:32